mroftalp htehaB ni knil muideM

برنامج مدارسات الصيام للشيخ عبدالعزيز الطريفي ح 6)الإمساك ووقته(

عبدالعزيز الطريفي

الحمد لله حق حمده الصلاة والسلام على رسوله وعبده. اما بعد فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حيا هلا بكم الى لقاء جديد. من لقاءات برنامجكم مدارسات الصيام لقاؤنا يتجدد معكم ومع صاحب الفضيلة الشيخ عبدالعزيز ابن مرزوق الطريفي والذي يرحب به باسمكم وباسم فريق العمل بالغ الترحيب - 00:00:00

اهلا بكم سعداء. اهلا وسهلا بك بالمشاهدين الكرام. الحديث يترا في حلقاتنا في اتساق حول احكام الصيام يذكر صيام صاحب الفضيلة سواء كان فرضا او نفلا في ذكر معه الامساك - 00:00:42

ترى ما المراد بالامساك ماذا يمكن ان يقال اه بشأن وقته احصائي بكم؟ بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - 00:00:55

اما بعد ما يتعلق بالصيام. الصيام من جهة اللفظ ومعناه هو المراد بذلك هو هو الامساك. اه الصيام اه هو ان الانسان امسك عن شيء مما كان يفعله قبل ذلك سواء كان كلاما او كان اكلا او كان فعلا ونحو ذلك - 00:01:08

ولهذا قال الله عز وجل في كتابه العظيم اني نذرت للرحمن صوما يعني مراد بذلك اني لم لن اتكلم وكذلك ايضا فان الامساك ايضا عن الكلام آآ فانه يسمى صياما في لغة العرب ولهذا يقول الشاعر خير صيام وخير غير صائمة تحت الاعجاج - 00:01:24

القراءة تعني كل جمع. والمراد بهذا ان الخيل منها ما هي صيام في حال المعارك منها صيام اي تمسك تعليق النجوم. ومنها ما هي تصحل ويظهر صوتها وهذا وتسمى ليس - 00:01:40

اللي صائمة الانسان يسمى صائما وغلب هذا المصطلح الاصطلح الشرعي اذا امسك عن الاكل باعتبار ان الاكل كان ديدنا له يطعم ويشرب غدوا وكذلك آآ في في مساءه وكذلك ايضا في ثناياه ربما يتناول يتناول طعاما تمرا ماء لبنا او غير ذلك فان هذا مما مما يعتاده الانسان - 00:01:50

وضد ذلك هو الامساك فغلب اسم الصيام على هذا المعنى. غلب اسم الصيام على هذا المعنى. لهذا نقول ان الصيام في ذاته هو امساك والامساك هو ان يمسك الانسان عن المفطرات عن المفطرات التي خصها الشارع بالدليل سواء كان الاكل او الشرب او الجماع او غير ذلك - 00:02:10

مما مما ثبت به الدليل في كلام الله عز وجل وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم اما شق السؤال الاخر الثاني وشق هذا السؤال وهو ما يتعلق بابتدائه وانتهائه. متى يبتدأ؟ نقول ابتداء الصيام يبتدأ من طلوع - 00:02:30

فجروا الله عز وجل يقول في كتابه العظيم فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. وهذا في اشارة الى ان الانسان يأكل من الليل وما يشاء حتى يتبين له الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر والمراد بذلك هو بياض بياض النهار وسواد الليل. وهو ظهور او دخول دخول الفجر - 00:02:46

وهذا امارته في ذلك هو اذان الفجر اذا اذن الفجر فانه لا يؤذن الا طلوع ببيان الخيط الاسود من الخيط الابيض اه من الفجر حينئذ وجب على الانسان ان يمسك. وهذا الامساك يتحقق في الانسان بالمبادرة به ان يكون الانسان قد - 00:03:06

طعم قبل ذلك ثم امسك ليظهر فيه الامتثال كما هذا يظهر في كثير من الصور التي يأمر الله عز وجل بالانسان ان يبادر بعمله من

الاعمال ان يؤخر العمل السابق له الى اخر لحظة - 00:03:26
ثم بعد ذلك يمسكه هذا ما يتعلق في السحور لانه يظهر فيه الامتثال والانقياد لله عز وجل فيمسك الانسان في صيامه الى الى النهار. وكلما تحقق الانسان فيه الامساك ظاهرا وباطنا كان من اهل اه كان من اهل التعبد التام وهذا يظهر لهذا نقول ان ان الصيام - 00:03:36
من جهة حقيقته وجوهري ومعناه التام اه نقول هو ان يمسك الانسان عن سائر المفطرات وكذلك سائر ما يخدش الصيام من الامور الباطنة والظاهرة الاعمال القلبية الهمم الدنية الاعمال الظاهرة من اطلاق البصر والسمع مما ينقص الصيام ولا ولا يخدشه كذلك ايضا من الاعمال الباطنة - 00:03:56
الصيام بالرياء والسمعة كذلك من اعمال الجوارح من الاكل والشرب او الظرب او غير ذلك او او الفواحش التي تبطل الصيام وتفسده. احسن الله اليكم يذكر مع الامساك صاحب الفضيلة - 00:04:16
في الفطر ايضا وفي الحديث عن الفطر شأن الوصال وذكر اه واثر عنه عليه الصلاة والسلام ومن هديه عليه الصلاة والسلام انه كان ربما يواصل لكنه كان اه ينهى عن الصحابة كما اثر هل من اجمال - 00:04:29
لحكم الوصال له عليه الصلاة والسلام ولامته. الصيام اذا اطلق في الشريعة المراد بذلك هو ان يمسك الانسان من طلوع الفجر الى غروب الشمس. هذا هو المراد بالصيام الشرعي. ما خرج عن ذلك لا بد ان يكون بدليل ان الانسان ليس له ان يتعبد بما هو بما هو ازيد من ذلك. مسألة الوصال ان الانسان يواصل في صيامه - 00:04:44
زيادة عن الحد هذا نقول ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يواصل وكان اصحابه عليهم رضوان الله تعالى يواصلون فيقولون فيقول النبي عليه الصلاة والسلام اني لست اني ابيت مع ربي يطعمني ويسقيني. وعند ربي يطعمني ويسقيني. وهذا الاطعام والاسقاء اختلف فيه على ما نعلم. قيل انه طعام حقيقي وقيل ان الطعام - 00:05:04
او الذي يظهر والله اعلم ان هذا هو لطعام المعنوي وهو تغذية الروح بالتقرب الى الله عز وجل حتى ينسى الانسان ويتسلى. ولهذا تجد الانسان مثلا يسلى اذا سلي بشيء نسي - 00:05:24
انه جائع واذا سلي بشيء نسي انه مصاب. وهذا النبي عليه الصلاة والسلام سلاه ربه بالنعيم. سلاه الله عز وجل بالايمان واليقين والتعلق بالله سبحانه وتعالى لم يشعر بكثير من المكدرات التي تطرأ على الانسان والالام من فقد شيء من ملاذ الدنيا من الطعام والشراب وفقد قريب ونحو ذلك. لهذا نقول ان مسألة الامساك - 00:05:34
من جهة الحقيقة هي تكون منطبع الشمسي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس. اما ما زاد عن ذلك فنقول من جهة الاصل انه يكره ويسمى الوصال. والوصال على منها ان ان يصل الانسان السحرة بالسحرة ان يصل الانسان من ان لا يكون يتسحر ثم بعد ذلك الى سحور اخر اي انه لا يفطر. هذا مخالف للسنة من وجوه. منها انه - 00:05:54
قال في اصل تشريع الصيام او الصيام كما في القرآن ان يأكل ويشرب حتى يتبين له الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. الامر الثاني انه مخالف لامر النبي عليه الصلاة والسلام بتعجيل الفطر وتأخير السحور - 00:06:14
والنبي عليه الصلاة والسلام يقول كما في حديث سهل ما تزال امتي او لا تزال امتي بخير ما عجلوا الفطرة. فالانسان اذا اخر خالف هذه السنة. الامر الاخر ان الوصال هو من خصائص النبي عليه - 00:06:24
عطوة السلام. من صور الوصال انه يواصل الانسان يومين وثلاثة وهذا من السلف من جاء عنه جاء عن بعض السلف انه كان يواصل منهم من يواصل يوما ومنهم من يومين منذ ثلاثة وثلاثة وكما جاء عن ابن الزبير وغيره. لهذا الذي - 00:06:34
والله اعلم ان الوصال مكروه. والسنة ان يفطر الانسان عند غروب عند غروب الشمس. حتى يتحقق منه حتى يتحقق منه آآ الصيام الشرعي التام الذي توجه الخطاب اليه بقي ان نشير الى الى معنى دقيق جدا العلماء يقسمون الصيام الى الى عدة اقسام او الى ثلاثة اقسام صيام العامة صيام العامة هو ان - 00:06:48
مسك عليه المفطرات الشرعية التي دل الدليل عليها في ذات الصيام بخصوصه. لدينا مفطرات او منهيات عامة لم ينهى عنها الشارع

في رمضان بذاتها وانما جاء النهي عاما مجملا. كثير من المحرمات التي نهى الله عز وجل عنها كاطلاق البصر كسماع المحرم من الغناء ونحو ذلك. هذا لم يأتي دليل في ذاته - 00:07:12

مثلا ان يكون في رمظان لكنه في ذات رمظان يخدش الصيام ويقلل من اجره. ولكن العامة يلتفتون الى ما حرمه الله عز وجل في ذات رمظان ويمسكون عنه هذا او صيام العامة هو ان يمسك الانسان عن الاكل والشرب والجماع وسائر المفطرات التي دل الدليل عليها في رمضان بخصوصه. وثمة صيام الخاصة وان يمسك الانسان عن - 00:07:32

لان المحرمات في جوارحه وعن ما ما ما حرمه الله سبحانه وتعالى عليه من المفطرات في نهار رمضان فلا يطلق البصر وكذلك يحفظ السمع ويصوم هذا صيام الخاصة المرتبة الثالثة وصيام خاصة الخاصة وصيام القلب عن الهمم الدنية وكذلك الصيام الظاهر ايظا وقد اظاف الى الاعمال السابقة من صيام العامة والخاصة - 00:07:52

انه اضاف اليهم عمل الباطن ايضا من تعلق القلب بالله وعدم انصرافه الا لله سبحانه وتعالى فهذا اعظم انواع اعظم انواع الصيام واعلى مراتبه كما ذكر ذلك جماعة من العلماء - 00:08:12

بكى بحمض الغزالي الصيام من ذاته من جهة حقيقته وجوهره هو ان يمتثل امر الشارع باجتناب تلك المفطرات التي نهى الله سبحانه وتعالى عنها والمفطرات هي متعددة ربما يأتي الكلام عليه. احسن الله اليكم. في شأن الوصال آآ ذكر بعض اهل العلم في حديثهم عن الوصال ان - 00:08:22

آآ للمسلم ان يواصل الى الليل او الى العشاء اذا كان مواصلا. هذا غاية ما قالوا مما آآ ربما استحبوا او وجهوا اه الخطاب للامة عامة الامة غيره عليه الصلاة والسلام ما القول في مثل هذا؟ والقول في مسألة الوصال ذكرنا ان الوصال على انواع وصال من سحر اذا سحر رغم تقدم الاشارة - 00:08:42

اليه ان الانسان يؤخر السحور الى عشائه اذا يتجاوز مسألة الفطر. يتجاوز الفطر. اذا تجاوز مسألة الفطر خالف السنة في ذلك. وكل يبكر الانسان كان موافقا لسنة النبي عليه الصلاة والسلام. لهذا نقول ان الانسان ينبغي ان يفطر قبل صلاة المغرب وان اخرها خالف السنة. اذا اخرها الى ما بعد ذلك لا لا - 00:09:02

عنده اذا افطر مع شاعا او افطر مثلا الى الى السحر. هناك من يرخص في هذا والذي يظهر والله اعلم ان ترخيص العلماء شيء والسنة شيء اخر. ترخيص العلماء لبعض الناس مثلا يريد - 00:09:22

لن يوطن نفسه ان يتقوى ونحو ذلك نقول ان هذا الامر جائز. ولكن خلاف الاولى والاولى في هذا ان يعجل الفطر وان يمتثل سنة النبي عليه الصلاة والسلام. اما الوصال - 00:09:32

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نقول هذا ومن خصائصه. الدليل في هذا النبي عليه الصلاة والسلام قال اني لست كاياتكم. اذا فتم دليل على التخصيص والاصول اه تقول انما - 00:09:42

ما كان من خصائص النبي عليه الصلاة والسلام ليس للانسان ان يفعله الا بدليل. احسن الله اليكم. هل من اجمال الهدي عليه الصلاة والسلام بشأن الوصال؟ النبي عليه الصلاة والسلام في وصاله كان يواصل - 00:09:52

آآ اليوم ويواصل اليومين عليه الصلاة والسلام تارة يفطر في السحر وتارة يفطر متأخرا ولكن يصلي النبي عليه الصلاة والسلام قليل. يصلي النبي عليه الصلاة والسلام قليل والغالب في حال - 00:10:02

ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يفطر مع الناس وهو يطعن في طعامهم وهذا في طعامهم انه يعجل الفطر عليه الصلاة والسلام ولا يؤخره. احسن الله اليكم اه ذكرتم ان - 00:10:12

آآ كعب رضي الله عنه كان يباصر ربما او بعض اهل العلم. جاء عن ابن الزبير. الزبير. هل هل يقال مثلا ان للناس ان يتابعوا ابن الزبير رضي الله عنه في مثل هذا؟ لان الناس يتابعوا النبي عليه الصلاة والسلام الاقوال التي ترد عن السلفية هي مسائل اجتهاد لا احد مشرع للنبي عليه الصلاة والسلام. ثمة منزع ينزع اليه كثير من الناس - 00:10:22

ويقول ان هؤلاء ما صرفوا الى هذا الا الا بشيء من الدليل. نقول ان انصراف بعض السلف الى شيء من المسائل التي تخالف الدليل

ينبغي الا يصرف اليه من باب التشريع. ولكن - 00:10:42
من باب الترخص في بعض الاحيان وعذر الفاعل في بعض الصور لا ان يكون ذلك تشريعا. يضاهي السنة وان يكون قسيما لها. لهذا نقول ان الصيام الشرعي ان يكون من طلوع الفجر الى غروب الشمس - 00:10:52
وما عدا ذلك يكون من الرخص لبعض الناس كما فعله ابن الزبير لمصلحة من المصالح او ربما يفعله لباطن التوطين النفسي او نحو هذا او ربما كان له شيء من من - 00:11:02
تر لكي يخالف ما كان عليه عامة الصحابة وظواهر الادلة. احسن الله اليكم الناس صاحب الفضيلة قد لا يتيسر معهم في سفرهم او ربما فيما يعترضهم في حياتهم اه شيء يفطرون به ساعة الفطر - 00:11:12
فهل للمسلم مثلا ان يفطر بالنية على قول بان النية تقطع ويفطر بها الانسان فينال بذلك الاقتداء بالنبي عليه احسنت احسنت هو الامساك ذكرنا ان الامساك هو النية اصلا. وان ينوي الانسان انه امسك. لهذا لو طرأ الفعل وهو ناقض الصيام وهو انه اكل من غير نية ان هذا الانسان معذور - 00:11:29
مسألة ذات الاكل في ذاته لا يفطر الانسان لابد ان تصاحبه النية فالذي يأكل ويشرب ناسيا فانه معذور او او يأكل ويشرب مكرها فانه معذور صيام تام وعلى هذا فان الانسان الذي الذي يعجل الفطر ينبغي له ان يستحظر نية التعجيل حتى يتحقق له الثواب وهذا امر ايضا - 00:11:49
ما يتعلق بالنية وقد تقدم الكلام عليها. بعض الناس يكون مسافرا او يكون مثلا خارج المنزل يحب ان يعجل الفطر ولكن يرى الناس اذنوا وليس معه طعام. نقول ينوي الفطر ينوي الفطر وانه قطع الصيام ونية الفطر هذه تعني انه خرج من دائرة الوصال. لا ينوي بعد ذلك هو ان انه يواصل ويتحقق له اجر النية التعجيل - 00:12:09
ولو تكلمنا على مسألة المفطرات وهذا امر وجانب وجانب مهم جدا وهي مسألة المفطرات في مسألة الاكل والشرب وكذلك ايضا ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام في مسألة ونحو ذلك كذلك ايضا في مسألة الحجامة من مسائل مهمة. نقول اذا قلنا ان الصيام في ذاته هو الامساك. الامساك عن ماذا؟ هو الامساك عن المفطرات. المفطرات التي جاء فيها الدليل - 00:12:29
الله عز وجل يقول فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض والخيط الاسود من الفجر. يعني ان الامساك من جهة الحقيقة والامساك عن الاكل والشرب وهذا هو الاصل. اصل الصيام - 00:12:49
الصيام وجوهره هو الامساك عن الاكل والشرب من جهة العصر. لهذا نقول ان اصل المفطرات وان يمسك واصل المفطرات هي الطعام والشراب. اذا وقع شيئا من الانسان عن سبيل العمد افطر ولو كان شيئا قليلا. لهذا الذي الذي يتعمد بلع نقطة من الماء او يتعمد بلع حمصة ولو قليلة - 00:12:59
او عنبتين او زبيبة او نحو ذلك افطر ولو كانت ولو كانت شيئا يسيرا وهذا وهذا لا خلاف فيه عند العلماء وانما بعض الفقهاء من الحنفية ونحو ذلك يرخصون في الشيء الذي لا قيمة له - 00:13:19
الجوف على الانسان وبمثلا بالحمصة ونحو ذلك وهذا قول لا يعول عليه هو مخالف لجوهر النص فان الانسان اذا تناول شيئا ثم تناول اخرى ثم تناول اخرى فان هذا ربما يقع اه في في اه الافساد جوهر الحكم الشرعي واصل مناقضته وكذلك انتفاء انتفاء علته - 00:13:29
اما ما يتعلق بمسألة النسيان تقدم الكلام عليه الانسان اذا كان وشرب ناسيا وثمة مسألة وهي تتعلق ايضا ببابنا هذا وهي ان الانسان اذا اذا اكل او هل يذكر او لا يذكر؟ الصواب في ذلك انه لا يذكر على الصحيح. بعض الناس يقول انه ينبغي ان يذكر لماذا؟ لانه قد جاء في قول الله عز وجل وتعاونوا على البر والتقوى لتعاون الاثم والعدوان. نقول ان هذا ليس - 00:13:49
من الاثم وذلك النبي عليه الصلاة والسلام يقول من اكل او شرب ناسيا فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه. هذا هذا في مسألته لا اطعمه الله وسقاءه. لا يمكن ان نصف شخص قال الله عز وجل قال النبي عليه الصلاة والسلام - 00:14:09
لو اطعمه الله وسقاه ان هذا اثم وعدوان. هو في ذاته ناسي وهو معذور. ويعبد هذا ان ان انه لا يعلم عن احد من السلف انه نبه ناسيا

عليه بل ثبت - 00:14:21
كخلاف ذلك كما جاء عن عبد الله ابن عمر كما جاء عن ابن حزم في كتابه المعلى انه انه شرب فنبهه له عبد له فقال اراد الله ان يسقيني فمنعتني وكانه زجره لماذا - 00:14:31
لماذا ذكرتني في هذا؟ لهذا نقول ان اتباع مجالس السلف هي ذلك والاولى. وهذا يختلف نقول قد يوجد صورة ان الانسان مثلا اذا كان يشرب في الشارع ناسي. في مثل هذا نقول هذا - 00:14:41
يتعلق بامر متعدي عنه بامر ظاهر للناس. يخشى ان الناس يسيئون الظن به فينبه لامر خارج عنه لا في ذات لا في ذات اه المسألة. ولهذا فنقول ان الانسان اذا اذا نسي يترك على على حاله ولا ينبه لظاهر عمل السلف في هذا. احسن اليكم. في هذه المسألة بذاتها يبدو يفرق بين الاكل - 00:14:51
في مجمع من الناس في الطرقات او في خاصة بيته. اي في خاصة بيته كذلك ايضا في حال الانسان مثلا اذا كان بين اثنين او ثلاثة ونحو ذلك. بخلاف الانسان يكون في مشهد عظيم - 00:15:11
حتى لا يكون ذريعا للانسان يقول نسيت وهي يفعل ذلك عمدا. احصائي لكم؟ في اسئلة تترى على المفتي الحقيقة ومن المستفتين في شأن صيام سواء كان نفلا او فرضا وبالذات في شهر رمضان - 00:15:21
اه تذكر مفطرات ويذكر السائل ويذكر السائل انه ربما جهل جهل ليس انه مفطر لكن يجهل ربما الكفارة في شأنها. هل من اجمال نشاهدها والمشاهدات الكرام ايضا. هل نجمل للمفطرات الذي التي يجب على المسلم والمسلمة معرفتها حتى يجتنب فيكون صومه صحيحا ثابتا - 00:15:37
بالنسبة للمفطرات المفطرات ذكرنا ان اصل المفطرات هي الاكل والشرب. اصل المفطرات هو الاكل والشرب. وما يدخل في حكمها. يدخل في حكمها من سائر انواع التغطية سواء كانت حديثة او كانت او كانت قديمة. الاكل والشرب هو الذي يفطر الانسان. وما وصل الى جوفه عن طريق عن طريق الاكل والشرب او ما في حكمه فان ذلك - 00:15:59
فان ذلك مما يفطر الانسان وهذا كما تقدم الكلام عليه في قوله في قول الله سبحانه وتعالى وكلوا واشربوا. كذلك ايضا في قول النبي عليه الصلاة والسلام اذا اكل او شرب - 00:16:19
الانسان وهو صائم وهو ناسي فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه. اذا الاكل والشرب في ذاته هو اصل هو اصل الامساك الذي يجب عليه الانسان ان من ان يجتنبه. يدخل مفطرات اخرى في هذا الباب. هي داخلة في حكمه يذكرها العلماء هي رديفة له وهي من جهة الاصل اللاحقة به ولا ينبغي ايضا ان تذكر - 00:16:29
قسيمة له وانما يذكر ايضا من صنوف الطعام من صنوف الشراب ونحو ذلك ما يتعلق بالصور الحديثة من المغذيات ونحو ذلك. لهذا نقول ان الاكل والشرب وما في حكم الاكل والشرب فان ذلك فان ذلك من المفطرات. ثمة صور اخرى لا تدخل في ابواب المفطرات. ولكن جاء الدليل بمنعها. العلماء اختلفوا في - 00:16:49
المنع في هذا كمسألة مثلا الحجامة اه كمسألة مثلا ما يتعلق بمسألة الاستمناء ونحو ذلك هل هذا من الامور من الامور من الامور التي تفطر الصائم ام لا؟ بالنسبة الحجامة قد جاء في ذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام في حديث شداد - 00:17:09
شداد ابن اوس ان النبي عليه الصلاة والسلام قال افطر الحاجم والمحجوم هذا الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام صحيح عند عامة الحفاظ. وقد تكلم في بعضهم كما تكلم في يحيى ابن معين وانكره عليه - 00:17:29
ذلك الامام احمد رحمه الله فقال هذه مجازفة يعني ان يعل حديثا ولكن العلماء قد اختلفوا هل هو ناسخ ناسخ لحديث عبد الله ابن عباس او منسوخ. جاء حديث عبد الله ابن عباس وهو في الصحيح من حديث ايوب ان يكذب عن عبد الله ابن عباس ان النبي عليه الصلاة والسلام احتجم وهو صائم احتجم وهو وهو محرم - 00:17:39
العلة في ذلك هل هي العلة ان مجرد الحجامة هي مفطرة؟ ام انها كانها تظعف الانسان انها تضعف الانسان في ذاته. جاء عند طبراني وغيره وجاء عند طرحه ايضا من حديث الناجي عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال -

00:17:55
لرخص للصائم بالحجامة وهذا الترخيص للحجامة للصائم اشارة الى ان الحجامة في ذاتها لا تفطر وانما كان حتى لا حتى لا تظعف بدن الانسان فيخرج عن التكليف. لهذا نقول ان الانسان ينبغي ان ان يسعى على ايجاد التكليف فيه. فاذا كان مثلا من - 00:18:12
من اهل العذر ان يدفع تلك الاعذار انا ايضا من جهة عمله ان يدفع المشاق حتى يتهيأ ويركب عليه النص. كذلك ايضا من جهة اقام الصلاة ونحو ذلك من توفير الماء وغير ذلك حتى - 00:18:32
حتى يكون من اهل الوجوب التام فيها. كذلك ايضا ما يتعلق في ستر في ستر العورة واليقظة في اتيان الصلاة بوقتها. كذلك ايضا فيما يتعلق في امر في امر الصيام - 00:18:42
ما يقاس على على ذلك من احكام كثيرة جدا في في هذا الباب ما يتعلق باحكام الصلاة المفطرات المعاصرة وهذه تحتاج الى الى مجلس مستقل فترة معاصرة فن من الابر والحقن وكذلك ايضا الابخرة التي تدخل على الانسان. اذا اتفقنا على ان المفطرات هي الاكل والشرب اذا نتفق على ان مدخل الاكل - 00:18:52
الشرب هو الفم. مدخل الاكل والشرب والفم هذا المدخل الاصلي. اما المنافذ غير الاصلية ثمة منافذ منافذ ظنية ومنافذ غير ظنية. منافذ ظنية في ذلك هي ما من يدخل الى الى لجوف الانسان عن طريق العين فان العين هي منفذ للجوف لكنه منفذ ظني دقيق جدا. وهذا يأتي الكلام عليه باذن الله تعالى ما يتعلق بمسألة - 00:19:12
لا الطعام والشراب نقول الطعام والشراب ما يصل الى جوف الانسان اه بغير الطعام والشراب مثلا بالمغذيات او ما ائمة تصل الاوردة او مثلا بعض الانابيب التي تصل الى جوف الانسان مثلا بثقب البطن حتى يصل الى المعدة مباشرة ببعض - 00:19:32
الطعام ونحو ذلك بعض الناس الذي لا يملك مثلا مريئا او لا يملك فما او نحو ذلك من بعض المرضى فنقول هذا في حكمه ولو لم يطعم لانه وصل ذلك وتحقق في هذا المقصود فيكون حينئذ اه - 00:19:52
انا ممن نقض او ابطل صيامه بهذا النوع من المفطرات ويجب عليه في ذلك القضاء لقيام لقيام العذر لقيام العذر فيه. احسن الله اليكم تذكر مفطرات ويذكر ايضا السائلون اسئلة تترى في شأن الجماع - 00:20:02
بالخاصة بخاصة يقولون نعلم انه مفطر لكن نجهل الكفارة فيه فتجدهم مثلا يستفكرون هذه الكفارة وقد آآ ارتكبوا مثل هذا ما يتعلق بمسألة الجماع ينبغي ان نتكلم على على مسائل متعددة في - 00:20:18
هذه مسألة مسألة الجماع آآ عامة العلماء وجماهيرهم على ان الجماع من المفطرات وهو قول الائمة الاربعة وهو قول الائمة الاربعة وآآ كبعضهم الاتفاق على ان الجماع من المفطرات واذا قلنا انه من المفطرات فانه يجب على الانسان ان يقضي يوم المكانة. وهذا فرع المسألة ربما يأتي الكلام عليه وهي مسألة الانسان اذا - 00:20:35
كان متعمدا اذا افطر متعمدا هل فطره في مسألة التعمد انه يجب عليه ان يقضي كحال الناس ام المتعمد لا لا يجب عليه القضاء هذه مسألة يأتي الكلام عليها والخوف فيها باذن - 00:20:55
الله تعالى. اما في مسألة الجماع اولا مقدمات الجماع. وهي مقدمة الجماع الذي يقع من من الرجل لامرأته مثلا من من القبلة او اللمس ايشاوة بغير اشاوة نقول في ذلك ان الانسان لا يخلو من حاله. الحالة الاولى اذا كان الانسان يملك ارباءه. بمعنى ان الانسان يستطيع ان يحبس نفسه عن الوقوع في في الجماع. نقول في ذلك الاصل - 00:21:05
بالجواز. وذلك للنبي عليه الصلاة والسلام كما جاء في حديث عائشة تقول ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يقبل وهو صائم وكان املككم لربيه يعني لحاجة والحاجة قيل عن معنى غير ذلك. والمراد بهذا في النبي عليه الصلاة والسلام كان يقبل عملة الناس لاربه يعني انه ينبغي الانسان ان لا يقدم على ذلك الا اذا كان من اهل هذه الاختصاصات - 00:21:25
اما اذا كان الانسان لا يملك نفسه ثم يبادر بعمله فهذا مخالف. لهذا نقول ان الصواب في ذلك في هذه المسألة ان مقدمات الجماع ان مقدمات الجماع جائزة الانسان اذا ملك يرضى وهذا الذي عليه عمل السلف وهذا جاء عن عبد الله ابن عباس وجاء ايضا - 00:21:45
عن عبد الله ابن عمر وجاء عن عبد الله بن مسعود وغيرهم وجاء عن عائشة عليها رضوان الله تعالى وجاء ايضا عبدالرحمن بن ابي

بكر وجاء ايضا آآ عن عن عائشة - 00:22:01
وغيرهم من من من الفقهاء من السلف انه يجوز للرجل ان يقبل امرأته وان يباشره وهو صائم شريطة ان ان ينتفي ذلك معه الجماع هذا جاء في ادلة كثيرة جاء الترخيص فيه عن عبد الله ابن عباس بالنص الصحيح فانه سأله رجل في هذا وجاء ايضا عن سعد ابن ابي وقاص اه في هذا في مسألة المفطر وجاء في هذا ايضا - 00:22:11
عن آآ عبد الله بن مسعود وهناك من من يحكي الاتفاق على ان المباشرة للصائم والتقبيل ونحو ذلك بالاتفاق جائزة. ولكن من كره من السلف انما كره الا انها تفضي الى تفضي الى شيء محرم وهو الاتيان بالجماع ولهذا قد نص اه عن ابن الزبير انه قال للقبلة للصائم لا تأتي بخير يعني انها تفظي الى شيء من من المفطرات وكان - 00:22:31
اه عبدالله بن عمر عليه رضوان الله تعالى ايضا يقول بالترخيص فيها ولكن في مسألة الاحتياط فيما في هذا جائز ولو فعله الانسان لجاز في هذا وهي وهي جائزة عند عامة العلماء ومن العلماء من قال ايضا بمسألة مداعبة الرجل لاهله ان هذا من الامور الجائزة. نعم. احسن الله اليكم. محبة ايضا. نعم - 00:22:51
احسن الله اليكم. اه لعل في قابل ايام ما يأتي بتفصيل حقيقة وبيان لهذه المفطرات اختم ربما في نصف دقيقة او اقل منها آآ سؤال يعرض له آآ السائلون او يعرضه السائلون على المستفتين دوما - 00:23:11
واخص بالذكر اخواتنا الكريمات ماذا عن تذوق الطعام؟ بالنسبة لتذوق الطعام اه او ما دخل فم الانسان ولم يصل الى جوفه فنقول ان هذا جائز كالانسان مثلا الذي يعلق ورقة - 00:23:26
او يضع في في فمه معدنا او يضع مثلا في شيء ليس لا يتحلل الى جوفه. نقول ان هذا جائز والاحتياط فيه هو المهم. تذوق الطعام جائز. شريطة ان ان لا يصل الى الجوف وانما يحلل الانسان فيه الطعام من جهة الملوحة وكذلك ايضا المرارة والحلاوة وغيرها. يتناول الانسان في شيء ثم يقذفه في ذلك. يدخل في هذا الحكم الانسان له - 00:23:39
لوضع في في فمه مثلا شيء من المعادن ونحو ذلك ثم اخرجه فهذا لا يظر ولكن نقول للانسان ينبغي ان يحتاط النبي عليه الصلاة والسلام يقول كما جاء في حديث عاصم - 00:23:59
عن ابيه قال عليه الصلاة والسلام اسبغ الوضوء وبالغ في الاستنشاق والا ان تكون الا ان تكون صائما يعني ان الانسان ينبغي ان ان يحترس حتى في مسألة السنة صلاة الا يبالغ وانما يحتاط حتى لا يصل الى جوفه. احسن الله اليكم. بهذا نصل الى ختم هذه الحلقة وهذا اللقاء من لقاءات برنامجكم. مدارسات الصيام في الختام شكرا - 00:24:09
الله جل في علاه ثم شكر ثان لصاحب الفضيلة الشيخ عبد العزيز بن مرزوق شكر الله لك. شكر الله لك وللمشاهدين الكرام. وشكرا لكم مشاهدينا والى لقاء قريب وانتم على خير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:24:29
- 00:24:45